

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: العقود المدنية والتجارية		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارة الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

عالج السؤالين التاليين:

أولاً: ما هي عناصر عقد الفرائشايز؟

ثانياً: عالج المسألة التالية:

بتاريخ ٢٠١٥ / ٢ / ١ تمّ التوقيع على عقد ايجار تمويلي بين الشركة "أ" وشركة التمويل "ب" من اجل شراء معدّات ضرورية لتنفيذ مشاريع الشركة "أ". حدّدت مدة العقد بأربع سنوات تنتقل بنهايتها ملكية المعدات الى الشركة "أ" في حال ممارسة هذه الأخيرة لحق الخيار المعطى لها. كما تضمن العقد بنداً ينص على انه اذا امتنعت الشركة "أ" عن دفع البدلات يحق لشركة التمويل "ب" فسخه واستعادة المعدات وذلك دون الحاجة الى أي اذار او اخطار ودون الحاجة للجوء الى القضاء.

بتاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ٦ امتنعت الشركة "أ" عن دفع البدلات المتوجبة عليها فانذرتها الشركة "ب" بوجود الدفع فوراً تحت طائلة فسخ العقد، الا انها استمرت بتمنعها عن الدفع. تقدمت الشركة المؤجرة "ب" بدعوى سجلت امام قاضي الامور المستعجلة طلبت بموجبها وقف التعدي الحاصل من الشركة "أ" على معدّاتها والزامها بتسليمها المعدات كافة فوراً تحت طائلة غرامة اكراهية.

تقدمت الشركة "أ" بلائحة جوابية طلبت بموجبها رد الدعوى لعدم اختصاص قاضي العجلة للبت بها لأنها تتعلق بملكية المعدات التي ستصبح ملكاً لها عند انتهاء مدة العقد.

ردّت شركة التمويل "ب" بأن امتناع المدعى عليها عن دفع البدلات على الرغم من الانذار يعتبر اخلاً من قبلها بشروط العقد وتصبح حيازتها للمعدات دون مسوغ شرعي ما يبرر تدخل قاضي العجلة لوضع حد للتعدي الحاصل. أعط الحل المناسب للنقاط القانونية التي تثيرها هذه المسألة.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: قضاء الحكم الجزائي (عادي واستثنائي)		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارة الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

أجب على ثلاثة اسئلة من الأسئلة التالية :

- ١- في المحاكمة أمام محكمة الجنايات:
 - كيف تجري المحاكمة والشروع فيها؟
 - استماع الشهود.
 - كيف تختتم المحاكمة؟
 - إصدار الحكم.
- ٢- من يقوم بوظائف الضابطة العدلية العسكرية؟
- ٣- تحدث عن سير المحاكمة أمام المحكمة العسكرية.
- ٤- المجلس العدلي:
 - مما يتألف.
 - كيف تحرك الدعوى العامة.
 - اختصاصه.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: ارث ووصية		 الجامعة اللبنانية بيروت - لبنان
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	الفرع الثالث

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، **على مسؤوليته**، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصفه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

المجموعة الأولى: اجب عن سؤال واحد من السؤالين التاليين:

- ١- ما هي أسباب الميراث إسلامياً ووفق قانون ١٩٥٩؟
- ٢- ما هي اركان الإرث شرعا وقانوناً؟

المجموعة الثانية: اجب عن سؤال واحد من السؤالين التاليين:

- ١- ما هي الشروط المتعلقة بالموصي إسلامياً؟
- ٢- ما هي الشروط المتعلقة بالموصى له وفق قانون ١٩٥٩؟

المجموعة الثالثة: اجب عن الأسئلة التالية:

- ١- بيّن أحوال فرض (الام) مع ذكر الشروط؟
- ٢- ما المقصود بالعصبة بالنفس ... مع ذكر مثال على ذلك؟
- ٣- عرف المصطلحات التالية: الفرع الوارث - صاحب فرض - القريب المبارك - العصبة بالغير.

المجموعة الرابعة: في المسائل الآتية:

- ١- سنياً: اذكر توزيع الفروض للمسائل التالية:

ابن	ابن ابن	بنت ابن	ام	اب

(عمرية)

٣ زوجات	ام	اب

ام	بنت	٥ بنات ابن	اخت شقيقة

- ٢- سنياً: عالج المسألة التالية، محددًا السهام المصححة لكل وارث.
توفي عن: ٤ زوجات، ام، ٧ اخوة اشقاء، ٣ اخوات شقيقات، ٥ بنات.

الورثة	٤ زوجات	ام	٧ اخوة اشقاء	٣ اخوات شقيقات	٥ بنات	اصل	تصحيح
الفروض							
السهام							
السهام المصححة							

- ٣- وفق قانون ١٩٥٩:

- توفي شخص عن ابن حي(جورج) / وابن اخر حي(اسعد) / وابن اخر متوفى قبله(بيار) له ابن(جان) وبنت ابن ابن(ماريان) / وبنت أخرى متوفية قبله (روز) ولها ابن (أنطوان) وابن (انيس) وابن بنت (ميشال).
- توفي شخص عن جد لأب و ٢ عم و ٣ عمات و جدة لأم و ٧ احوال و ٣ خالات.

مع تمنياتنا بالتوفيق

المدير
أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: التحكيم فرنسي+ انكليزي		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

فرنسي

Choisir (2) des trois (3) questions suivantes :

- 1- La différence entre l'arbitrage, la médiation et la conciliation
- 2- Les conditions de validité en la forme de la convention d'arbitrage.
- 3- L'arbitrabilité des litiges relative au contrat administrative et le droit pénal.

انكليزي

Choose two (2) of the three (3) following questions:

- 1 - The difference between the arbitration, conciliation and mediation.
- 2- The conditions of form for the validity of arbitration clause.
- 3- The arbitrability of disputes concerning the administrative contract and criminal law.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: القانون البحري والجوي		 الجامعة اللبنانية كلية العلوم السياسية والإدارة الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

اختر احدي المجموعتين التاليتين:

المجموعة الأولى:

- ١- قواعد وثني.
- ٢- بيانات سند الشحن البحري.

المجموعة الثانية:

- ١- قواعد هامبورج.
- ٢- الآثار المترتبة على جنسية السفينة.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: المنازعات الادارية		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارة الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

اختر سؤالين من ثلاثة:

- ١- تحدث عن انواع القرار الاداري وشروط الطعن به؟
- ٢- كيف يتم حساب مهلة الجواب على مذكرة ربط النزاع، وما هي الاستثناءات على هذه المهلة؟
- ٣- تحدث عن المراجعة التسلسلية أو المراجعة الاسترحامية كوسيلة لقطع مهلة المراجعة القضائية؟

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى خريف ٢٠٢٢ الفصل : الأول - ماستر ١	اسم المقرر: نظرية الاثبات في الدعوى المدنية		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارة الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

أجب على سؤاليين من الأسئلة التالية :

أولاً : تقدم مروان بدعوى أمام القضاء المختص مفادها أنه اشترى من معمل شوكولا وسكاكر كمية من البضاعة بموجب إيصال مطبوع صادر باسم هذا المعمل وتضمن هذا الإيصال تعداداً لنوعية وكمية البضائع وتاريخ شرائها غير أنه غير موقع من صاحب المعمل. وطلب الأخذ بهذا الإيصال من أجل إلزام المعمل بتسليمه البضائع على اعتبار أنه سند عادي.
ما هو برأيك الحل الذي ستتخذه المحكمة بشأن طلب مروان؟

ثانياً : تحدث عن القوة الثبوتية للسند الرسمي المعيوب.

ثالثاً : تحدث عن الإقرار المركب والإقرار الموصوف.

مع تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح الدائمين.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير